A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/12/29
23 July 2009

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثانية عشرة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتـــصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان عن الحق في التنمية*

موجز

يتضمن هذا التقرير موجزاً لما اضطلعـــت به المفوضية السامية لحقوق الإنسان من أنشطة تتعلق بإعمال الحق في التنمية. ويولى فيه اهتمام خاص للأنشطـــة الداعمـــة للفريق العامل المفتوح العضوية المعـــني بـــالحق في التنميـــة ولأنشطة فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، فضلاً عن الأنشطة الأخرى التي يمكن أن تسهم في إعمال الحق في التنمية.

* تأخّر تقديم هذا التقرير.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
أولاً – مقدمة	١ – ٢	٣
ثانياً – أنشطة المفوضية السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية	٣ – ٢١	٣
ألف – تنفيذ التوصيات التي تقدم بها الفريق العامل المعني بالحـــق في التنمية في دورته التاسعة.....	٦ – ٩	٤
باء – الدورة الخامسة لفرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق ... في التنمية.....	١٠ – ١٣	٤
جيم – الدورة العاشرة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية	١٤ – ١٦	٥
دال – معايير التقييم فيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية	١٧	٦
هاء – تمويل التنمية	١٨	٦
واو – فعالية المعونة وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين	١٩	٦
زاي– الأهداف الإنمائية للألفية والحد من الفقر	٢٠	٧
حاء– التجارة وحقوق الإنسان.....	٢١	٧

أولاً – مقدمة

١- أكدت الجمعية العامة من جديد، في قرارها ١٧٨/٦٣، طلبها الموجّه إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقوم بفعالية، لدى تعميم مراعاة الحق في التنمية، بأنشطة ترمي إلى تعزيز الشراكة العالمية لأغراض التنمية بين الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمؤسسات الدولية المعنية بالتنمية والتمويل والتجارة، وأن تورد تلك الأنشطة بالتفصيل في تقريرها المقبل المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إليها في دورتها الرابعة والستين وتقريراً مؤقتاً إلى مجلس حقوق الإنسان عن تنفيذ القرار ١٧٨/٦٣، على أن يشمل التقريران الجهود المبذولة على الصُعُد الوطني والإقليمي والدولي لتعزيز الحق في التنمية وإعماله، ودعت رئيس الفريق العامل المعني بالحق في التنمية إلى تقديم بيان شفوي عن المستجدات في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين. وأُبلغ مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية عشرة بأن الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان سيقدمان، عملاً بالقرار المشار إليها أعلاه، تقريراً موحداً إلى الدورة الثانية عشرة للمجلس.

٢- ويقدّم هذا التقرير وفقاً للطلبات الواردة أعلاه.

ثانياً– أنشطة المفوضية السامية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية

٣- واصلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان تقديم الدعم التنظيمي والفني والتحليلي إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية، الذي أُسندت إليه ولاية رصد واستعراض التقدم المحرز في مجال تعزيز وإعمال الحق في التنمية، وتقديم توصيات ومواصلة تحليل العقبات التي تعترض التمتع التام بهذا الحق.

٤- وواصلت المفوضية أيضاً تقديم دعم مماثل إلى فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، التي أُنشئت بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٧/٢٠٠٤ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٤٩/٢٠٠٤. وهدف فرقة العمل هو تزويد الفريق العامل بالخبرة الفنية اللازمة التي تمكّنه من تقديم توصيات مناسبة إلى مختلف الجهات الفاعلة بشأن المسائل المحددة لإعمال الحق في التنمية. وتتألف فرقة العمل من خمسة خبراء عيّنهم رئيس الفريق العامل المعني بالحق في التنمية.

٥- والمعايير التي اعتمدها الفريق العامل في عام ٢٠٠٦ للتقييم الدوري للشراكات العالمية من أجل التنمية، كما حددها الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، من منظور الحق في التنمية ("معايير الحق في التنمية")، والقيام بعد ذلك بتطبيقها وتنقيحها وتطويرها تدريجياً، تشكل خطوات هامة إلى الأمام باتجاه تفعيل الحق في التنمية، وتبيّن النهج الملموس والعملي الذي اتبعه الفريق العامل في مداولاته. أما الجهود المبذولة لتفعيل الحق في التنمية عن طريق التطوير التدريجي للمعايير فقد أسهمت في تهيئة بيئة تقود إلى تنفيذ الأنشطة الهادفة إلى تعزيز الشراكات العالمية من أجل التنمية بين الدول الأعضاء والوكالات الإنمائية والمؤسسات الدولية المعنية بالتنمية والتمويل والتجارة.

ألف – تنفيذ التوصيات التي تقدم بها الفريق العامل المعني بالحق في التنمية في دورته التاسعة

٦- وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ٣/٩، الذي وافق فيه على التوصيات المقدمة من الفريق العامل المعني بالحق في التنمية في دورته التاسعة، ساعدت المفوضية السامية لحقوق الإنسان فرقة العمل في تنفيذ التوصيات ذات الصلة.

٧- وأوصى الفريق العامل فرقة العمل بأن تقوم، في إطار المرحلة الثانية (٢٠٠٨) من خطة عمله الثلاثية المراحل، بمواصلة الحوار مع الآلية الأفريقية لاستعراض النظراء، والاستعراض المتبادل لفعالية التنمية المشترَك بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ولجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، وإعلان باريس بشأن فعالية المعونة، واتفاق شراكة كوتونو؛ وأن تعطي الأولوية للحصول على الأدوية الأساسية في البلدان النامية، وأن تجري لهذا الغرض دراسة نظرية لعمل فريق العمل الحكومي الدولي المعني بالصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية؛ وتطبيق المعايير على الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا (الصندوق العالمي) والبرنامج الخاص من أجل البحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية. وطُلب إلى فرقة العمل أيضاً أن توجه دعوة إلى السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي من أجل بحث إمكانية البدء في حوار شريطة الاتفاق على نطاق الحوار.

٨- وفيما يتعلق بالمرحلة الثالثة (٢٠٠٩)، أوصى الفريق العامل فرقة العمل بأن تقوم بدراسة المسائل المواضيعية المتعلقة بتخفيف عبء الديون، ونقل التكنولوجيا. وفيما يخص مسألة تخفيف عبء الديون، طُلب إلى فرقة العمل إقامة حوار مع المؤسسات المسؤولة عن المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون وعن المبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الدين، شريطة موافقتها على ذلك، وعن نقل التكنولوجيا، لبحث آلية التنمية النظيفة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وجدول أعمال المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن التنمية.

٩- وقدمت مفوضية حقوق الإنسان الدعم في مجالات التنظيم والبحوث والتحليل إلى البعثات التقنية التي قامت بها فرقة العمل الرفيعة المستوى لفتح حوار مع فريق العمل الحكومي الدولي المعني بالصحة العمومية والابتكار والملكية الفكرية، والصندوق العالمي، والبرنامج الخاص من أجل البحث والتدريب في مجال أمراض المناطق المدارية. وقدمت المفوضية الدعم أيضاً إلى البعثة التقنية لمتابعة حوارها المتعلق باتفاق كوتونو مع المديرية العامة للتجارة والتنمية التابعة للمفوضية الأوروبية، وأمانة مجموعة دول أفريقيا والبحر الكاريبي والمحيط الهادئ. وفي سياق هذه الحوارات، طلبت المفوضية إجراء بحث يتعلق بتطبيق معايير الحق في التنمية على الشركاء المعنيين وقامت بالإشراف على هذا البحث.

باء – الدورة الخامسة لفرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية

١٠- عُقدت الدورة الخامسة لفرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية في جنيف في الفترة من ١ إلى ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٩. وقد واصلت فرقة العمل تيسير إجراء حوار بناء فيما بين جميع المشاركين، بما في ذلك، أعضاء فرقة العمل، والخبراء الذين أعدوا الدراسات التي كُلّفوا بإجرائها، وممثلو المؤسسات الأعضاء في فرقة العمل، وممثلو المنظمات المنخرطة في شراكات مختارة. وشاركت الدول الأعضاء ومنظمات غير حكومية

بصفة مراقب. ونظرت فرقة العمل في حالة تنفيذ خطة عملها للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ التي وافق عليها مجلس حقوق الإنسان في القرار ٣/٩، وفي هذا السياق استعرضت الشراكات العالمية المشار إليها في الفقرة ٧ أعلاه. وعقدت فرقة العمل أيضاً مناقشة تمهيدية بشأن الشراكات العالمية في المجالين المواضيعيين المشار إليهما في الفقرة ٨، وهما تخفيف عبء الدين ونقل التكنولوجيا.

١١- واستناداً إلى الدروس المستفادة من الحوارات التي أجريت مع عدة شراكات عالمية، استعرضت فرقة العمل باستفاضة معايير الحق في التنمية وحسنتها إلى حدّ كبير، وهي معايير وضعت على أسس مفاهيمية تقوم على الخصائص الرئيسية المتمثلة في (أ) تحقيق تنمية بشرية شاملة قوامها الإنسان؛ (ب) تهيئة بيئة مؤاتية؛ (ج) تحقيق العدالة الاجتماعية والإنصاف. وأُطلع الفريق العامل على المشروع المؤقت لقائمة المعايير كعمل جارٍ للاستفادة من آراء الدول الأعضاء.

١٢- وأوصت فرقة العمل بمواصلة الحوار مع شراكات تم استعراضها بالفعل والاضطلاع بأنشطة محددة تتعلق بشراكات إنمائية إضافية.

١٣- وقُدم تقرير فرقة العمل (A/HRC/12/WG.2/TF/2)، بما في ذلك استنتاجاتها وتوصياتها، إلى الدورة العاشرة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية.

جيم- الدورة العاشرة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية

١٤- عقدت الدورة العاشرة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. ونظر الفريق العامل في تقرير الدورة الخامسة لفرقة العمل الرفيعة المستوى، بما في ذلك، عمليات تقييم الشراكات الإنمائية العالمية المختارة وصلاتها بالمعايير المنقحة للحق في التنمية، وقدم في الوقت نفسه تعليقات على المعايير المنقحة التي قدمتها فرقة العمل.

١٥- وطلب الفريق العامل في استنتاجاته وتوصياته إلى فرقة العمل أن تركز على تحسين المعايير وإعداد ما يقابلها من معايير فرعية تشغيلية لكي تقدمها إلى الفريق العامل في دورته المقبلة في عام ٢٠١٠. وأوصى أيضاً فرقة العمل بأن تضطلع، في إطار زيادة تحسين المعايير وإعداد المعايير الفرعية، ببعض الأنشطة المتعلقة بالشراكات العالمية في مجال نقل التكنولوجيا، مثل عقد اجتماعات تشاورية لجمع المعلومات عن جدول أعمال المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن التنمية، واستعراض آلية التنمية النظيفة التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك فيما يتعلق بالتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه. كما أوصى الفريق العامل فرقة العمل بأن تكرس في دورته المقبلة، وقتاً لبحث تجربة المؤسسات والإجراءات التي تتناول مسألة التخفيف من عبء الديون، بما في ذلك، المبادرة المتعلقة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون والمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الدين.

١٦- وسيحال تقرير الفريق العامل (A/HRC/12/28)، بما في ذلك استنتاجاته وتوصياته، إلى الدورة الثانية عشرة لمجلس حقوق الإنسان.

دال- معايير التقييم فيما يتعلق بإعمال الحق في التنمية

١٧- شاركت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، إلى جانب البرنامج المعني بحق الإنسان في التنمية التابع لكلية هارفارد للصحة العامة، وبرنامج أدوات القياس وحقوق الإنسان بكلية كينيدي لشؤون الحكم في جامعة هارفارد، في تنظيم اجتماع للخبراء بشأن المسائل المنهجية للأدوات النوعية والكمية المخصصة لقياس الامتثال للحق في التنمية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وأتاح الاجتماع فرصة للأكاديميين والخبراء الدوليين والممارسين لمناقشة التحديات السياسية والمنهجية المطروحة في مجال قياس الامتثال للحق في التنمية. ويسّرت المفوضية أيضاً عمليات تقييم المعايير القائمة للحق في التنمية التي أجراها الخبراء، بهدف تنقيحها وتفعيلها وجعلها تعكس معايير التقييم النوعي والكمي المستخدمة في المؤسسات الدولية والمعترف بها من جانب كبار علماء الاجتماع. وبذلك ساهمت نتيجة هذا الاجتماع في أعمال فرقة العمل الرفيعة المستوى في مجال تحسين المعايير.

هاء- تمويل التنمية

١٨- قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بالتعاون مع مركز الاهتمام بالقضايا العالمية والشبكة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بتيسير الاجتماعات التشاورية التي عقدت مع المجتمع المدني في الفترة من ١٥ إلى ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ لمناقشة وبحث المواضيع الرئيسية في مجال تمويل خطة التنمية من منظور حقوق الإنسان. وكان الغرض من هذه الاجتماعات التشاورية إدماج حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، في عملية تمويل التنمية في ظل المسائل الإنمائية العسيرة بالنظر إلى التقلبات والأزمات السائدة في الاقتصاد العالمي التي تتجه إلى حجب الأنظار عن خطة الدوحة الإنمائية والحاجة إلى إطار اقتصادي واجتماعي جديد لا يحول وحسب دون وقوع الأزمات في المستقبل وإنما ييسّر أيضاً تسويتها بشكل منصف. وحضر الاجتماع عدد من المشاركين من مختلف المناطق، بمن فيهم خبراء في مجال حقوق الإنسان والتنمية ومجموعات المجتمع المدني، وأسفر عن وضع مجموعة تعليقات موحدة تتصل بمشروع الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري وهو المؤتمر الذي عُقد في الدوحة في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

واو- فعالية المعونة وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين

١٩- إن فعالية المعونة، التي تركز على ملكية المشاريع والمواءمة والتنسيق والإدارة الرامية إلى تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة، تهدف إلى زيادة تأثير المعونة في الحد من الفقر واللامساواة وتسريع تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وبالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وضعت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ورقة عمل مشتركة لتقديم إسهام استراتيجي إلى المنتدى الثالث الرفيع المستوى المعني بفعالية المعونة في أكرا لبلورة استراتيجيات ورسائل التعبئة من أجل خطة عمل فعالية المعونة من منظور حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

زاي- الأهداف الإنمائية للألفية والحد من الفقر

٢٠- واصلت المفوضية العمل بشكل وثيق مع الشركاء الإنمائيين على المستويين الدولي والوطني لبحث كيفية دعم حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية، لجهود الدول الأعضاء الرامية إلى تحقيق عمليات إنمائية شاملة ونتائج منصفة ومستدامة في مجال الحد من الفقر. وواصلت المفوضية وضع إطار مفاهيمي لتقييم استراتيجيات الحد من الفقر من منظور حقوق الإنسان يسهم في دعم تفعيل الصلات بين حقوق الإنسان وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وأُعد في عام ٢٠٠٨ منشور بعنوان "نهج حقوق الإنسان" يهدف إلى إسداء المشورة لصانعي السياسات والممارسين في مجال تعزيز السياسات على أساس الأهداف الإنمائية للألفية وبرامج الأمم المتحدة من منظور حقوق الإنسان، وتشجيع زيادة فهم الصلات بين الأهداف وحقوق الإنسان، بما في ذلك العلاقة الوثيقة بين الهدف ٨ والحق في التنمية. واستناداً إلى النهج المحدد في هذا المنشور، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بالاشتراك مع شركاء إنمائيين آخرين من داخل الأمم المتحدة وخارجها، حوارين إقليميين في جوهانسبرغ وبانكوك خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٨، ساعدا على تحديد نُهُج مختلفة قائمة على الحقوق إزاء الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية القائمة على الأهداف الإنمائية للألفية مع التطلع إلى الآثار في مجال المتابعة. وأسهمت المفوضية أيضاً في أعمال وكالات الأمم المتحدة الأخرى وفي المنشورات المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية وفي استراتيجيات الحد من الفقر، مؤكدة مدى أهمية المسؤوليات المضطلع بها على المستويين الوطني والدولي في مجال حقوق الإنسان بالنسبة إلى الحد من الفقر.

حاء- التجارة وحقوق الإنسان

٢١- يمكن أن يسهم بحث تأثير السياسات التجارية على إعمال حقوق الإنسان في إدماج تعزيز وحماية الحق في التنمية في الشراكات الإنمائية العالمية، بما في ذلك اتفاقات التجارة. وخلال المنتدى العام لمنظمة التجارة العالمية الذي عقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، شاركت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وأسهمت في رعاية حلقة نقاش بعنوان "توافق آراء جنيف الجديد - تحديد سياسات تجارية قوامها الإنسان ووجهتها التنمية: هل يفيد نهج إزاء حقوق الإنسان؟" وبحثت النقاشات المسائل المفاهيمية عند تقاطع التجارة وحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية وقيمة إطار حقوق الإنسان في مساعدة البلدان على تحديد سياسات تجارية محورها الإنسان.

- - - - -